



United Nations
Educational, Scientific and
Cultural Organization

Organisation
des Nations Unies
pour l'éducation,
la science et la culture

Organización
de las Naciones Unidas
para la Educación,
la Ciencia y la Cultura

Организация
Объединенных Наций по
вопросам образования,
науки и культуры

منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

联合国教育、
科学及文化组织

التراث العالمي

21GA

WHC/17/21.GA/5

باريس، 2 أكتوبر / تشرين الأول 2017
الأصل: الإنجليزية

منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة

الدورة الحادية والعشرون للجمعية العامة للدول
الأطراف في الاتفاقية الخاصة بحماية
التراث العالمي الثقافي والطبيعي

باريس، مقر اليونسكو
14 – 15 نوفمبر / تشرين الثاني 2017

البند رقم 5 من جدول الأعمال المؤقت: انتخابات لجنة التراث العالمي

الملخص

تتكون هذه الوثيقة من الأقسام الأربعة التالية:

1. عدد المقاعد المطلوب شغلها في لجنة التراث العالمي
2. جدارة المرشحين لشغل مقاعد لجنة التراث العالمي
3. إجراءات انتخاب أعضاء لجنة التراث العالمي
4. مشروع قرار

1. عدد المقاعد المطلوب شغلها في لجنة التراث العالمي

1. تحدد المادة رقم 8 من اتفاقية التراث العالمي "لجنة التراث العالمي" وتقرر أنه يجب أن يتكون من 21 دولة عضو من أعضاء اتفاقية التراث العالمي. ويجب أن يتم انتخاب أعضاء اللجنة عن طريق الجمعية العامة للدول الأطراف في اتفاقية التراث العالمي، والتي تجتمع في أثناء انعقاد الجلسات العادية للمؤتمر العام لليونسكو.
2. تتشكل لجنة التراث العالمي في الوقت الحالي، من واحد وعشرون دولة من الدول الأطراف كالتالي:

أنجولا	اندونيسيا	زيمبابوي
أذربيجان	جامايكا	كوريا
بوركينافاسو	تونس	
كرواتيا	تركيا	
كوبا	جمهورية تنزانيا المتحدة	
فنلندا	فيتنام	

3. تنتهي فترة عضوية 12 عضو من أعضاء اللجنة في نهاية دورة الانعقاد التاسع والثلاثون للمؤتمر العام لليونسكو (اليونسكو، 30 أكتوبر – 14 نوفمبر 2017). وبالتالي فإنه مقاعد هؤلاء الخارجين وهم 12 عضو سوف يتم شغلهم في أثناء انعقاد الدورة الحادية والعشرون للجمعية العامة:

كرواتيا	كازاخستان	تركيا
فنلندا	البرتغال	فيتنام
جامايكا	جمهورية كوريا	

4. يمكن أن تجد المزيد من المعلومات المحددة التي تتعلق بالمقاعد المطلوب شغلها في أثناء دورة انعقاد الجلسة الحادية والعشرون للجمعية العامة على عنوان الموقع التالي على الإنترنت: <http://whc.unesco.org/document/156539>.

2. جدارة المرشحين لشغل مقاعد لجنة التراث العالمي

5. من أجل تحقيق جدارة الدول الطرف لشغل مقعد عضوية لجنة التراث العالمي، فإن الشروط موضحة في المادة رقم 16 الفقرة رقم 5 من الاتفاقية يجب أن تتوافر في المرشح.

المادة رقم 16 الفقرة رقم 5 من الاتفاقية: أي دولة طرف في الاتفاقية وتكون عليها متأخرات في السداد سواء في مساهماتها الإلزامية أو الطوعية للعام الحالي والسنة المالية السابقة لن تكون مؤهلة كعضو في لجنة التراث العالمي (...).

6. يجب أن يكون المرشحون قد قاموا بسداد مساهماتهم الإلزامية والطوعية. يمكن الاطلاع على كشف حسابات سداد المساهمين لمساهماتهم الإلزامية أو الطوعية لصندوق التراث العالمي في الوثيقة رقم (WHC/17/21.GA/INF.7).

7. كما يجب أن يكون ملحوظاً أن القاعدة رقم 13.4 من قواعد إجراءات الجمعية العامة والتي تنص على أن:

القاعدة رقم 13 - 4: هذه القائمة للمرشحين يجب أن تكون نهائية قبل ثمانية وأربعين ساعة من افتتاح الجمعية العمومية. ولن يتم قبول أي مرشحين للعضوية أو أي مدفوعات للمساهمات الإلزامية أو الطوعية لصندوق التراث العالمي (لغرض تقديم مرشح لعضوية لجنة التراث العالمي) وذلك في خلال فترة 48 ساعة السابقة لافتتاح دورة الجمعية العامة.

8. وبالإضافة إلى ذلك، وبموجب القاعدة رقم 13-2: يمكن لأعضاء لجنة التراث العالمي التقدم للترشيح لعضوية اللجنة بعد مرور فترة 6 سنوات فاصلة من انتهاء عضويتهم في اللجنة.

ثالثاً: إجراءات انتخاب أعضاء لجنة التراث العالمي

9. إجراءات انتخاب أعضاء لجنة التراث العالمي مثبتة في القاعدة رقم 14 من قواعد إجراءات الجمعية العمومية.
10. يمكن أن تأخذ الجمعية العامة في الاعتبار عند انتخاب أعضاء لجنة التراث العالمي الفقرة رقم 2 من المادة رقم 8 من الاتفاقية والتي تنص على أنه: "يجب أن يضمن انتخاب أعضاء اللجنة التمثيل العادل للمناطق والثقافات المختلفة في العالم" بالإضافة إلى قرارها عن التمثيل العادل لأعضاء لجنة التراث العالمي (تم إقرارها في الجمعية العامة لدورتها الثالثة عشر) والتي تدعو، من بين أشياء أخرى، الدول الأطراف المُنتخبة في اللجنة أن تقوم طواعية بتخفيض فترة العضوية في اللجنة من ست إلى أربع سنوات.

رابعاً: مشروع قرار

مشروع قرار رقم: 21 GA 5

إن الجمعية العامة،

1. تقوم بانتخاب الاثني عشرة دولة طرف من الدول الأطراف ... كأعضاء في لجنة التراث العالمي.